الأحوال الشخصية

المقارن بين مذهبي الحنفية والشافعية

بسم الله الرحمن الرحيم

دار الرسالة العالمية

الإدارة العامة
Head Office

دمشق - الحجاز
شارع مسلم البارودي
بناء خولي وصلاحي
الجمهورية العربية السورية
Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com
http://www.resalahonline.com

هاتف (963) 11 - 2212773

فاكس (963) 11 - 2234305

ص.ب 2625

فرع بيروت
BEJRUT/LEBANON
TEL : (009611) 815112 / 319039
FAX : (009611) 818615
P.O.BOX : 117460

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بجميع طرق
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل الصوتي
والمسموع وإفراسوفي وغيرها إلا بإذن خطي من

شركة الرسالة العالمية م.م.ا
AL-RESALAH INTERNATIONAL ltd
publishers

ISBN:978 - 99 33 - 424 - 01 - 5

الأحوال الشخصية

المقارن بين مذهبي الحنفية والشافعية

تأليف

الدكتور محمد سعيد المجاهد

أستاذ مشارك في الفقه وأصوله

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية

ماليزيا

الرسالة العالمية

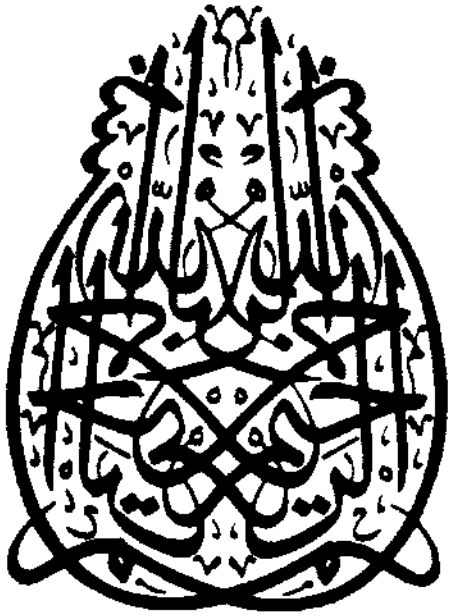

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فهذا كتاب الأحوال الشخصية لطلاب السنة الأولى في المعهد المتوسط الشرعي، قد أكرمني الله بتأليفه، ولقد هيأ الله تعالى إخراجه بالحلة التي بين أيدي طلابنا الأعزاء.

ولقد جعلت عنوانه: **(الأحوال الشخصية)**

وقسمته إلى أربعة أبواب: الزواج، الطلاق، حقوق الطفل، والمواريث.

ولقد سرت في تأليفه مقارناً بين مذهبي الحنفية والشافعية الشائعين في بلادنا المباركة، ولم أتعرض لمذهب المالكية والحنابلة إلا في المسائل التي استمدها القانون السوري من هذين المذهبين.

كما أنني ذكرت قانون الأحوال السوري المستمد في أكثر مواده من فقهنا الزاهر، وحاولت أن أُطِلَّ على هذا القانون من حيث الإيجابيات التي فيه عندما أختار مذهباً، وعدل عن غيره، كما بينت بعض الأشياء التي تؤخذ على القانون، والتي ينبغي للمشرِّع أن يتداركها.

وكان منهجي العام أن لا أذكر المذهب إلا من مَظَانِّه المعتمدة، وأن أثبت نص القرآن من المصحف العثماني، وأخرِّج الأحاديث من مصادرها الرئيسة.

ثم إنني حاولت أن أكثر فيه من التقسيمات ليسهل على الطلاب فهمه وحفظه.

هذا وأسأل الله تعالى أن ينفع به وأن يجعله ذخراً لي يوم ألقاه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

٢١ ربيع الأول ١٤٣٧هـ

١/ ١/ ٢٠١٦م

الباب الأول

في الزواج

أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم].

الفصل الأول: مقدمات الزواج

المبحث الأول: تعريف النكاح والترغيب فيه وحكمة التشريع.

المبحث الثاني: حُكْم النِّكَاح.

المبحث الثالث: مكانة الأسرة في الإسلام.

المبحث الرابع: اختيار الزوجين.

المطلب الأول: اختيار الزوج.

المطلب الثاني: اختيار الزوجة.

المبحث الخامس: الكفاءة في الزواج.

المطلب الأول: تعريف الكفاءة.

المطلب الثاني: حكم اشتراط الكفاءة.

المطلب الثالث: الصفات المعتبرة في الكفاءة.

المطلب الرابع: أحكام الكفاءة.

المبحث السادس: المحرَّمات من النساء.

المطلب الأول: أنواع المحرَّمات.

المطلب الثاني: المحرَّمات تحريمًا مؤبدًا.

المطلب الثالث: المحرَّمات تحريمًا مؤقتًا.

المبحث السابع: رؤية الزوجين.

المبحث الثامن: الخِطبة.

وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيْرِ الْقُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»[1].

٢ـ **لا تحرم مَزْنِيَّة الأب على الابن؛ لأنه لم يوجد عقد من أبيه، والتحريم منوط بوجود العقد منه**[2].

ثالثًا: الترغيب في الزواج: لقد رغَّب الإسلام به بطرق شتى:

١ـ **فهو سنة الأنبياء والمرسلين، وهم القادة الذين يقتدى بهم؛** قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴿٣٨﴾ ﴾ [الرعد].

وروى الترمذي عن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ من سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ وَالتَّعَطُّرُ وَالسِّوَاكُ وَالنِّكَاحُ»[3].

٢ـ **وهو مما منَّ الله به علينا؛** قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل].

٣ـ **وهو آية من آيات الله؛** قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم].

٤ـ **وهو عبادة؛ لما فيه من المصالح الكثيرة من تحصين النفس وإيجاد النسل؛** ولما رواه مسلم عن أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ نَاسًا من أَصْحَابِ النبي ﷺ قالوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يا رَسُولَ الله؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كما نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قال: أَوَ لَيس قد جَعَلَ الله لَكُمْ ما تَصَّدَّقُونَ؛ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً،

---

(١) رواه البخاري، كتاب: الطلاق، باب: من أجاز الطلاق الثلاث (٤٩٦٠)، ومسلم، كتاب: النكاح، باب: لا تحل المطلقة ثلاثًا... (١٢٣٣).

فبتَّ طلاقي: أي طلقني ثلاثًا. هُدْبة الثوب: طرفه الذي لم ينسج، وهي كناية على عدم القدرة على الوطء. حتى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ: كناية عن الجماع. ر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٠/ ٢).

(٢) ر: حاشية ابن عابدين (٢/ ٢٦٠)، فتح الوهاب، زكريا الأنصاري (٢/ ٣٨).

(٣) رواه الترمذي، كتاب: النكاح (١٠٨٠).

وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، ونهي عن مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قالوا: يا رَسُولَ الله؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ له فيها أَجْرٌ قال: أَرَأَيْتُمْ لو وَضَعَهَا في حَرَامٍ أَكَانَ عليه فيها وِزْرٌ، فَكَذَلِكَ إذا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كان له أَجْرٌ»[1].

٥ـ وهو سبيل إلى الغنى؛ قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ [النور].

٦ـ وهو سبيل إلى السعادة الدنيوية؛ لما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»[2].

وروى أحمد بن حنبل عن سَعْدِ بن أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ:

مِنْ سَعَادَةِ ابنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ.

وَمِنْ شِقْوَةِ ابنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»[3].

٧ـ وهو سبيل لأن يلقى العبد ربه على أحسن حال من الطهر والنقاء؛ لما روى ابن ماجه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا مِنَ الأَدْنَاسِ فَلْيَتَزَوَّجِ الحَرَائِرَ»[4].

ومعنى الطهارة هنا السلامة من الآثام المتعلقة بالفروج؛ لأن تزويج الحرائر أعون على العفاف من تزوج الإماء لاكتفاء النفس بهن عن طلب الإماء غالبًا، بخلاف العكس.

---

(١) رواه مسلم، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٢٣٧٦).

(٢) رواه مسلم، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (٣٧١٦).

(٣) رواه أحمد، كتاب: مسند سعد بن أبي وقاص ﷺ (١٤٤٥).

(٤) رواه ابن ماجه، باب: تزويج الحرائر والولود (١٨٦٢).

رابعًا: حِكْمَة تشريع النكاح:

١ـ **الاستجابة للفطرة التي فطر الله الناس عليها**: فقد شرع الله النكاح ليُشْبِع الإنسان ما فطره الله عليه من غير جنوح إلى الخطأ، وعدم وقوع في الكبت.

٢ـ **تحقيق الاستقرار والطمأنينة** حين يركن الرجل إلى امرأة يجد معها سعادته، وتركن هي أيضًا إلى رجل تجد معه أُنسها؛ قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[الروم].

وقال عز وجل: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴿١٨٧﴾ ﴾[البقرة].

٣ـ **الحفاظ على الأخلاق من الانهيار**: ذلك لأن الله قد فطر الإنسان على التطلع إلى الجنس الآخر، فإذا منعنا الزواج المشروع، لجأ الإنسان لإرواء غريزته إلى الفاحشة، أو وقع في الأمراض النفسية؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ»(١).

٤ـ **المحافظة على النوع البشري**: فلو حُرِّم الزواج لانقرض البشر.

ونظرة بسيطة إلى واقع سوريا وفرنسة ندرك أهمية الزواج: ففي عام ١٩٢٠ كان عدد سكان فرنسة [٢٥] مليون نسمة تقريبًا، وعدد سكان سورية مليون نسمة تقريبًا.

وفي عام ٢٠٠٤ بلغ عدد سكان فرنسة [٥٠] مليون نسمة، وعدد سكان سورية [٢٠] مليون نسمة، فزاد عدد سكان سورية [٢٠] مرة، في حين زاد عدد سكان فرنسة ضعفًا واحدًا، وهم يخافون إذا استمر بهم الحال هكذا أن ينقرض النسل البشري، ولذا فهم يشجعون على الإنجاب عندهم ويقدِّمون الحوافز والأعطيات لمن يُنجب، ويطالبوننا بتحديد النسل!!!!.

---

(١) رواه الترمذي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه (١٠٨٤).

٥ـ **توسيع دائرة القرابة**: ففي الزواج تمتد رقعة القرابة، فتلتقي عائلتان، ويجتمع شمل أسرتين، وتنشأ بينهما بسبب المصاهرة روابط جديدة، ومحبة متبادلة.

قال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾ ﴾ [الفرقان].

وبالزواج يتم التعاون بين الزوجين، فالزوجة تعين زوجها في شؤونه، في مأكله وملبسه، ومسكنه، وتربية أولادهما، ورعاية بيته، والزوج يعاونها في تأمين حاجاتها وتحصيل نفقاتها، والدفاع عنها، وحمايتها، والمحافظة على عِرْضها.